



المملكة المغربية
البرلمان
مجلس النواب

مقترن قانون

يقضي بتغيير المادة 8 من القانون رقم 16.03

المتعلق بخطة العدالة

(كما وافق عليه مجلس النواب في 15 يوليوز 2021)

نسخة مطابقة لأصل النص
كما وافق عليه مجلس النواب

السيد الملكي
رئيس مجلس النواب

مقترح قانون

يقضي بتغيير المادة 8 من القانون رقم 16.03 المتعلق بخطة العدالة

المادة الأولى:

تنسخ المادة 8 من القانون رقم 16.03 المتعلق بخطة العدالة الصادر بتنفيذ الظهير الشريف

رقم 1427 صادر في 15 من محرم 1427 (14 فبراير 2006)، وتعوض بما يلي:

المادة 8:

يؤدي العدل المتمرن في نهاية فترة التمرين الامتحان المشار إليه أعلاه، وفي حالة عدم نجاحه يستمر في التمرين لمدة ستة أشهر إضافية يجتاز بعدها الامتحان الاستدرادي، فإن لم ينجح يوضع حد لتمرينه بقرار وزير العدل، مع حفظ حقه في المشاركة في المباراة لاحقا.

المادة الثانية:

يدخل هذا القانون حيز التنفيذ من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية.

نسخة مطابقة لأصل النص
كما وافق عليه مجلس النواب